

الأصل المعروف بالمبسوط

يقدرّون على الأداء فسعى بعضهم في جميع المكاتب فأداها إلى المولى هل يرجع على إخوته بشيء قال لا قلت فهل يعتقون جميعا قال نعم قلت فلم لا يرجع عليهم قال لأنه إنما أدى عن أبيه ولم يؤد عنهم قلت أفرأيت إن أدى من المكاتب قدر قيمته هل يعتق قال لا حتى يؤدي جميع المكاتب .

قلت أفرأيت إن مات بعضهم هل يرفع عن أنفسهم شيء من المكاتب قال لا قلت ولم قال لأن المكاتب على الأب ولأنهم لا يعتقون إلا بأدائها جميعا قلت وكذلك إن ماتوا جميعا وبقي واحد كان عليه جميع المكاتب قال نعم .

قلت أرايت إن كانوا أحياء وقد مات الأب هل يكون للسيد أن يأخذ أيهما شاء بجميع المكاتب قال نعم قلت لم قال لأنه كاتب عليهم ألا ترى أنه لا يعتق حتى يؤدي جميعا وهو في هذه الحال بمنزلة أبيه .

قلت أفرأيت أن أحدهم إذا أدى جميع المكاتب فأعتقوا جميعا ثم أصيب للمكاتب مال كثير ما القول في ذلك وهل يرجع هذا الذي